

Distr.: General

18 Noember 1999

Arabic

Original: Russian

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون

الوثائق الرسمية



لجنة المسائل السياسية الخاصة

وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة السابعة

المعقودة في المقر، نيويورك

يوم الجمعة، ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد زاخويس (قبرص)

المحتويات

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم التي لا تدخل ضمن بنود جدول الأعمال الأخرى)* (تابع)

البند ٩٢ من جدول الأعمال: المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي* (تابع)

البند ٩٣ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي* (تابع)

البند ٩٤ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة* (تابع)

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي* (تابع)

البند ٩٥ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي* (تابع)

* بنود قررت اللجنة أن تنظر فيها معا.

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-750, 2. United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم التي لا تدخل ضمن بنود جدول الأعمال الأخرى) (تابع)

البند ٩٢ من جدول الأعمال: المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

البند ٩٣ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

البند ٩٤ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع)

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)

البند ٩٥ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

مشروع القرار بشأن المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، المقدم بموجب البند ٩٢ من جدول الأعمال (A/54/23 (Part III), chap. XIII, sect. A)

١ - السيد دافي (الولايات المتحدة الأمريكية): شرح مسألة التصويت قبل إجراء التصويت قائلا إنه كما حدث في السنوات السبع السابقة، سيمتنع الوفد الأمريكي عن التصويت على مشروع القرار، لأن الجمعية العامة أعربت عن وجهة نظرها فيه بشأن ما إذا كانت هذه الأقاليم قد بلغت مستوى الحكم الذاتي. وأضاف أن الولايات المتحدة ترى أن على الدولة القائمة بالإدارة نفسها أن تقرر ما إذا كانت التزاماتها قد انتهت بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق.

٢ - وأجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، أندورا، إندونيسيا، أوزبكستان، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بنما، بولندا، بوليفيا، بيرو، تايلند، تركيا، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سانت لوسيا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، السويد، شيلي، الصين، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فنلندا، قبرص، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، لكسمبرغ، مالطة، مصر، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن.

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون:

إسرائيل، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موناكو، الولايات المتحدة الأمريكية.

٣ - واعتمد مشروع القرار بأغلبية ٨٤ صوتاً ضد لا شيء وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت.

٤ - السيد بامبر (المملكة المتحدة): قال إن المملكة المتحدة امتنعت عن التصويت على مشروع القرار كما حدث في السنوات السابقة. وأضاف أن المملكة المتحدة لا اعتراض لها على الهدف الأساسي من مشروع القرار، وأنها ستواصل الالتزام التام بواجباتها إزاء أقاليمها فيما وراء البحار.

٥ - وأضاف أنه مع ذلك فإن القرار النهائي بشأن ما إذا كان أي إقليم لا يتمتع بالحكم الذاتي قد وصل إلى مستوى من الحكم الذاتي يكفي لإعفاء الدولة القائمة بالإدارة من التزامها بتقديم معلومات بموجب المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق، هو قرار تتخذه حكومة الإقليم المعني والدولة القائمة بالإدارة، لا الجمعية العامة.

مشروع القرار بشأن الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المقدم بموجب البندين ٩٣ و ١٨ من جدول الأعمال (A/54/23 (Part III), chap. XIII, sect.B)

٦ - السيد دافي (الولايات المتحدة الأمريكية): اقترح حذف الفقرة ٧ من مشروع القرار قيد النظر. وقال إن الولايات المتحدة لا توافق على استنتاج مشروع القرار بأن مجرد وجود نشاط اقتصادي أجنبي هو عقبة في طريق تقرير المصير للأقاليم التي لا تتمتع بالحكم الذاتي. واستطرد قائلاً إن نص القرار قد تحسن في السنوات الأخيرة، ولكن الولايات المتحدة مضطرة للتصويت ضده، ما لم تحذف الفقرة ٧ أو تعدل. فليست هناك حاجة إلى هذه الفقرة، حيث أن الفقرتين ٤ و ٥ تشير إلى أسباب القلق. ثم أن هذه الفقرة تنطوي على أن مثل هذا النشاط يحدث باستمرار في جميع الأقاليم التي لم تبلغ مستوى الحكم الذاتي. فالصيد غير القانوني مسألة ضارة، أيما كان مكان حدوثه، ولكن الفقرة ٧ تنص بشكل ما على أنه يضر خاصة بالأقاليم التي لا تتمتع بالحكم الذاتي. واختتم كلمته قائلاً إن الولايات المتحدة ترفض مثل هذا الرأي.

٧ - السيد ستار (أمين اللجنة): قال إنه بناء على طلب الولايات المتحدة سيجري تصويت مستقل على الفقرة ٧ من مشروع القرار. وإن على الوفود التي تؤيد الإبقاء على الفقرة ٧ أن تصوت بـ "نعم" وإن تصوت تلك التي تؤيد إلغائها بـ "لا".

٨ - وأجري تصويت مسجل على الفقرة ٧.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إكوادور، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البرازيل، بروني دار السلام، بنما، بنن، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، زامبيا، زمبابوي، سانت لوسيا، سنغافورة، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، مصر، المكسيك، ميانمار، ناميبيا، نيبال، الهند، اليمن.

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

أرمينيا، اسبانيا، استراليا، ألمانيا، أندورا، أوزبكستان، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، السويد، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هايتي، هنغاريا، هولندا، اليابان.

٩ - واعتمد الإبقاء على الفقرة ٧ من مشروع القرار، بأغلبية ٥٢ صوتا مقابل ٣ أصوات، وامتناع ٢٨ عضوا عن التصويت.

١٠ - وأجري تصويت مسجل على مشروع القرار ككل.

المؤيدون:

أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، أندورا، إندونيسيا، أوزبكستان، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بنما، بنن، بوتسوانا، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، السلفادور، سنغافورة، السويد، شيلي، الصين، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، قبرص، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موناكو.

١١ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية ٩٧ صوتا، مقابل صوتين، وامتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت.

١٢ - السيد إسلام (باكستان): تحدث في نقطة نظام، وقال إنه لاحظ أن عدد الوفود التي صوتت على القرارات الأولين في عام ١٩٩٩ كان أقل من العام السابق بنسبة ٦٠ في المائة. ففي عام ١٩٩٨ كان عدد المؤيدين ١٥٦ والمعارضين ٢ والممتنعين ٥. أما بالنسبة للقرار الثاني في عام ١٩٩٨ فقد حصل على ١٥٤ صوتا. وأضاف أن وفد بلاده يشعر بالقلق لانخفاض الذي حدث في هذه الأرقام، الذي ربما أمكن تفسيره بسوء الترتيب الزمني الذي أسفر عن غياب العديد من الوفود عن الجلسة. واختتم كلمته قائلا إنه لا بد من التفكير في الانطباع السيء الذي تتركه مثل هذه الحالة على استعداد اللجنة للاضطلاع بالمسائل المطروحة عليها.

١٣ - السيد سينها (الهند): قال إنه طبقا لما لديه من بيانات، فإن التصويت في العام الماضي كان على الوجه التالي: ١١٦ صوتا مؤيدا للقرار الأول، مقابل لا شيء، وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت، و ٦٠ صوتا مؤيدا للإبقاء على الفقرة ٧، مقابل ٤٢ صوتا، وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت، و ١٢٠ صوتا مؤيدا للقرار الثاني، مقابل صوتين وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت. وأضاف أنه يشاطر ممثل باكستان قلقه لانخفاض أعداد الحاضرين والمشاركين في عملية التصويت، وإن كان لا يعتبره انخفاضا كبيرا.

١٤ - الرئيس: قال إن التصويت يجري طبقاً للقواعد، وإنه سيستمر.

مشروع مقرر بشأن الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تتخذها السلطات الاستعمارية في الأقاليم الخاضعة لإدارتها، المقدم بموجب البندين ٩٣ و ٨٠ من جدول الأعمال (A/54/23 (Part III), chap. XIII, sect.H)

١٥ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، إكوادور، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بنما، بنن، بوتسوانا، بوليفيا، بيرو، تايلند، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، زامبيا، زمبابوي، سانت لوسيا، السلفادور، سنغافورة، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا، قبرص، قطر، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هايتي، الهند، اليمن.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، إسرائيل، ألمانيا، أندورا، أوزبكستان، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، السويد، فرنسا، فنلندا، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

الممتنعون:

بيلاروس.

١٦ - اعتمد مشروع المقرر بأغلبية ٦١ صوتاً مقابل ٤٠ صوتاً وامتناع عضو واحد عن التصويت.

١٧ - السيدة سال (فنلندا): تحدثت نيابة عن الاتحاد الأوروبي قائلة إن الاتحاد الأوروبي يعترف بالتقدم الذي أحرزته لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في عملها، وأعربت عن أملها في أن تستمر اللجنة في ضمان التوازن في النصوص التي تقدمها لكي تكفل لها أكبر قدر من التأييد. وأضافت أن الاتحاد الأوروبي يكرر موافقته على اعتماد القرار الجامع المعني بالأقاليم الصغيرة - دون تصويت للسنة الثانية على التوالي - ويرحب بالتقدم المحرز نحو المزيد من توافق الآراء بشأن الأنشطة الاقتصادية.

١٨ - وقالت إنه مما يدعو للأسف أن الاتحاد الأوروبي اضطر، كما حدث في السنوات السابقة، إلى أن يكرر اعتراضه على مشروع المقرر المعني بالأنشطة العسكرية، نظراً لأن هذه المسألة ليست ضمن صلاحياته. واختتمت كلمتها قائلة إنه لهذا السبب صوتت الدول الأعضاء في الاتحاد ضد مشروع المقرر.

١٩ - السيد دافي (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن الولايات المتحدة صوتت ضد مشروع القرار لأنها لا توافق على المنطق الذي بني عليه، ألا وهو أن مجرد وجود أنشطة عسكرية في الأقاليم التي لا تتمتع بالحكم الذاتي تنتهك حق هذه الأقاليم في تقرير المصير. فحق الدفاع عن النفس معترف به في ميثاق الأمم المتحدة. ثم إنه من المعترف به على نطاق واسع أن من حق الدول أن تقيم نظم أمن جماعية. ولهذا ينبغي النظر إلى حالة الأقاليم في هذا الضوء بالذات.

٢٠ - السيد ثابا (نيبال)، والسيد تانوه بوتيهوي (كوت ديفوار)، والسيد موليون (الفلبين) والسيد بليزنيكاس (ليتوانيا)، والسيد صن سوون (كمبوديا)، والسيد كونترايراس (فنزويلا)، والسيد نتاكهوانا (بوتسوانا)، والسيد ليبروبولوس (اليونان)، والسيد ليدنيف (الاتحاد الروسي)، والسيد ماتشافرياني (جورجيا)، والسيد علي (ماليزيا)، والسيد تشيكيينيري (زمبابوي)، والسيد موبيو (زامبيا)، والسيد ستاخسلوس (غرينادا)، والسيد أوتيتي (أوغندا)، والسيد نكينجي (بوروندي)، والسيد بانتولي (بنن): قالوا إنه لو كانت وفودهم حاضرة للتصويت على مشروع القرار بشأن المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة فيما يتعلق بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، لكانت أيدت مشروع القرار.

مشروع القرار بشأن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، المقدم بموجب البندين ٩٤ و ١٢ من جدول الأعمال A/54/23 (Part III), (chap. XIII, sect. C

٢١ - السيد دافي (الولايات المتحدة الأمريكية): شرح عملية التصويت قبل إجراء التصويت قائلا إن وفد بلاده سيكون ضمن الممتنعين إذ أنه يعتقد أن مشروع القرار لا داعي له، وأنه يربط بطريقة غير مناسبة عمل الوكالات المتخصصة والمنظمات الأخرى بإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. واختتم كلمته قائلا إن هذه الوكالات ليست بحاجة إلى مبادئ توجيهية غير تلك الموجودة في ولايتها.

٢٢ - وأجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، إكوادور، إندونيسيا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بنما، بنن، بوتسوانا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، زامبيا، زمبابوي، سانت لوسيا، سنغافورة، شيلي، الصين، عمان، غانا، غرينادا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا، قطر، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، هايتي، الهند، اليمن.

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون:

الاتحاد الروسي، اسبانيا، إسرائيل، ألمانيا، أندورا، أوزبكستان، أوكرانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، السويد، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

٢٣ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية ٢٧ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ٣٩ عضوا عن التصويت.

٢٤ - السيدة سال (فنلندا): تحدثت نيابة عن الاتحاد الأوروبي وكررت دعم الاتحاد لجهود الوكالات المتخصصة في تقديم المساعدات في المجالات الإنسانية والتقنية والتعليمية إلى الأقاليم التي لا تتمتع بالحكم الذاتي. وفي

نفس الوقت، لا بد من الاحترام التام لولاية هذه الوكالات. وأضافت أنه بناء على ذلك فقد امتنعت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي عن التصويت.

٢٥ - السيد هنت (سانت لوسيا): قال إن وفد بلاده صوت لصالح مشروع القرار المتعلق بتقديم الوكالات المتخصصة للمساعدات إلى الأقاليم التي لا تتمتع بالحكم الذاتي، نظراً لأن ولاية الكثير من هذه الوكالات تنص على تقديم مثل هذه المساعدات.

مشروع القرار بشأن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، المقدم بموجب البند ٩٥ من جدول الأعمال (A/C.4/54/L.5)

٢٦ - الرئيس: أعلن أن جمهورية إيران الإسلامية وتايلند قد انضمتا إلى مقدمي مشروع القرار.

٢٧ - واعتمد مشروع القرار بدون تصويت.

ما يترتب على مشروع القرار من آثار في الميزانية البرنامجية

٢٨ - السيد ستار (أمين اللجنة): أشار إلى توصيات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (A/54/23 (Part III), chap. XIII, sect. D-F) قائلاً إن تنفيذها لن يشكل أعباء مالية إضافية في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. ولن تشكل المواد ٨-١١ من مشروع القرار A/C.4/54/L.3 أعباء مالية على الميزانية البرنامجية العادية.

مشروع القرار بشأن مسألة الصحراء الغربية المقدم بموجب البند ١٨ من جدول الأعمال (A/C.4/54/L.3)

٢٩ - اعتمد مشروع القرار بدون تصويت.

٣٠ - السيدة سيلفيريبرج (فنلندا): تحدثت نيابة عن الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة له، مثل استونيا، وبلغاريا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وقبرص، ولاتفيا، وليتوانيا، وهنغاريا، بالإضافة إلى آيسلندا والنرويج، وقالت إن الاتحاد الأوروبي يرحب باعتماد القرار بشأن الصحراء الغربية بدون تصويت، وكررت تأييد الاتحاد لخطة الأمم المتحدة للتوطين، مذكرة في هذا الصدد بالبيان الصادر عن الاتحاد في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٩.

٣١ - ومضت تقول إن الاتحاد الأوروبي يتطلع إلى الانتهاء بسرعة من عمليتي تحديد الهوية والطمع حتى يمكن إجراء الاستفتاء طبقاً للجدول الزمني المؤقت. وقالت إنها تشارك الأمين العام رأيه في أنه رغم بعض التأخيرات، فإن العملية تشهد حتى الآن بنية الطرفين في المحافظة على التقدم نحو الاستفتاء.

٣٢ - واستطردت قائلة إن الاتحاد الأوروبي يرحب بتعيين الممثل الخاص الجديد للأمين العام والنائب الجديد للممثل الخاص، وكذلك الرئيس الجديد للجنة تحديد الهوية، وهو يؤيدهم تأييداً تاماً.

٣٣ - وتابعت قائلة إن الاتحاد الأوروبي يحث الأطراف على التعاون التام مع الأمين العام ومبعوثه الشخصي وممثله الشخصي، حتى يمكن السير قدماً في جميع جوانب خطة التوطين. فتعاون الأطراف مع بعثة الأمم المتحدة من أجل الاستفتاء في الصحراء الغربية ما زال له أهميته القصوى، وما زال له دوره الحاسم في عملية السلام.

٣٤ - السيد سنوسي (المغرب): شرح موقفه بعد اعتماد القرار، معرباً عن تقديره لمشروع القرار المقدم من الرئيس والذي استطاع تلافي الصراعات البسيطة المعتادة وكسب وقت ملموس. وقال إن موقف حكومة المغرب هو أن مسألة الصحراء الغربية ليست مسألة من مسائل إنهاء الاستعمار، وإنما هي الحفاظ على وحدة أراضي

المغرب. وفي هذا الصدد، لا تعتبر حكومة المغرب نفسها ملزمة بالبنود الواردة في القرار المعتمد والتي تشير إلى إنهاء الاستعمار. وأضاف أن مجلس الأمن اتخذ قراراً بشأن هذه المسألة، وصاغ العديد من الصكوك التشريعية التي تحدد إطاراً للعملية ذات الصلة. وأكد على رغبة المغرب في التعاون مع الأجهزة التي أنشأها مجلس الأمن، بهدف العمل نحو استفتاء عادل وشفاف وديمقراطي، وأن المغرب سيواصل من أجل ذلك، تعاونه مع بعثة الأمم المتحدة من أجل الاستفتاء في الصحراء الغربية. واستطرد قائلاً إن المغرب يعتمد على شركائه في أن يضمنوا ضمن جملة أمور أخرى، تسجيل اللاجئين وحمايتهم، وكذلك اشتراكهم بحرية في الاستفتاء. فحكومة المغرب ترى أن سكان الإقليم الحاليين والسابقين، وهؤلاء الذين تربطهم به رابطة الدم، ستتاح لهم الفرصة لإبداء رأيهم طبقاً لمبدأ تقرير المصير.

مشروع مقرر بشأن مسألة جبل طارق، مقدم بموجب البند ١٨ من جدول الأعمال (A/C.4/54/L.4)

٣٥ - اعتمد مشروع المقرر بدون تصويت.

مشروع قرار بشأن مسألة كاليدونيا الجديدة، مقدم بموجب البند ١٨ من جدول الأعمال (Part) A/54/23 (chap. XIII, sect. D III),

٣٦ - السيد مقداد (الجمهورية العربية السورية)، مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة: قرأ التغييرات التي أدخلت على مشروع القرار الذي اتفق عليه أثناء المشاورات. فالفقرة السادسة من المقدمة ينبغي أن تحذف. وتعديل الفقرة ٧ لتصبح كما يلي: "تحت جميع الأطراف المشتركة، لصالح جميع سكان كاليدونيا الجديدة، على المحافظة على الحوار الدائر بينهم بروح من الانسجام، في إطار اتفاق نومي"، وأن توضع هذه الفقرة بعد الفقرة ١ مباشرة. وتعديل الفقرة ٥ لتصبح: "ترحب بأن الدولة القائمة بالإدارة دعت إلى كاليدونيا الجديدة، في نفس وقت إنشاء المؤسسات الجديدة، بعثة معلومات ضمت ممثلي بلدان إقليم المحيط الهادئ". وفي السطر الرابع من الفقرة ٨، تحل عبارة "اتفاق نومي" محل عبارة "اتفاقا ماتينيون ونوميا". وتعديل الفقرة ١٤ لتصبح: "ترحب في هذا الصدد بحصول كاليدونيا الجديدة على مركز المراقب في منتدى جنوب المحيط الهادئ، بما يسمح بمواصلة الزيارات من جانب وفود رفيعة المستوى من بلدان منطقة المحيط الهادئ إلى كاليدونيا الجديدة، وزيارة وفود رفيعة المستوى من كاليدونيا الجديدة إلى بلدان منتدى جنوب المحيط الهادئ".

٣٧ - اعتمد مشروع القرار، بصيغته المعدلة شفويا، بدون تصويت.

مشروع قرار بشأن مسألة توكيلاو، مقدم بموجب البند ١٨ من جدول الأعمال (Part III), A/54/23 (chap. XIII, sect. E)

٣٨ - اعتمد مشروع القرار بدون تصويت.

مشروع قرار بشأن مسائل ساموا الأمريكية، وأنغولا، وبرمودا، وجزر فرجن البريطانية، وجزر كايمان، وغوام، ومونتسيرات، وبيتكيرن، وسانت هيلانة، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة (A/54/23 (Part III), chap. XIII, sect. F)

٣٩ - السيد أوفيا (بابوا غينيا الجديدة): قال إنه كان قد اتفق في المشاورات الأخيرة على إضافة كلمة "المناسبة" بعد كلمة "الديون" في الفقرة ٧ من القسم التاسع.

٤٠ - السيد داوسا سيسبيديس (كوبا): لاحظ أن كلمة "غوام" قد حذفت من الإعلان عن البند في الجلسة، كما حذفت من برنامج اليوم، في ذلك اليوم.

- ٤١ - الرئيس: اعتذر عن الحذف.
 - ٤٢ - اعتمد مشروع القرار بصيغته المعدلة شفويا بدون تصويت.
 - ٤٣ - لاحظ أن اللجنة تكون بذلك قد أتمت النظر في البنود المتصلة بإنهاء الاستعمار.
- رفعت الجلسة في الساعة ١١/٢٥.

— — — — —